



كلية الحقـوق
قسم القانون الجنائى

”الحماية الجنائية للأسواق من التحايل على الإغراق“ (دراسة مقارنة)

رسالة للحصول على درجة الدكتوراه فى الحقوق

مقدمة من الباحث

أحمد زين العابدين عبد المقصود أحمد

لجنة الحكم على الرسالة من:

أ.د/ عبد الله عبد العزيز الصعيدى (رئيساً)

أستاذ الاقتصاد والمالية العامه - كلية الحقوق - جامعة عين شمس.

أ.د/ إبراهيم عيد نايل (مشرفاً وعضواً)

أستاذ ورئيس قسم القانون الجنائى - كلية الحقوق - جامعة عين شمس.

أ.د/ عمر محمد سالم (عضواً)

استاذ القانون الجنائى وعميد كلية الحقوق - جامعة القاهرة

أ.د مصطفى فهمى الجوهري (مشرفاً وعضواً)

أستاذ القانون الجنائى - كلية الحقوق - جامعة عين شمس.

٢٠١٦ - ١٤٣٧



كلية الحقــــــــوق
قسم القانون الجنائي

صفحة العنوان

اسم الباحث : أحمد زين العابدين عبد المقصود أحمد

اسم الرسالة : الحماية الجنائية للأسواق من التحايل على الإغراق

الدرجة العلمية : الدكتوراه.

القسم التابع له : القانون الجنائي

الكلية : الحقوق.

الجامعة : جامعة عين شمس.

سنة التخرج : ٢٠٠٨

سنة المنح : ١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م



كلية الحقـــــــــوق
قسم القانون الجنائى

رسالة دكتوراه
”الحماية الجنائية للأسواق
من التحايل على الإغراق”
(دراسة مقارنة)

رسالة للحصول على درجة الدكتوراه فى الحقوق
مقدمة من الباحث

أحمد زين العابدين عبد المقصود أحمد

لجنة الحكم على الرسالة من:

أ.د/ عبد الله عبدالعزيز الصعيدى (رئيساً)

أستاذ الاقتصاد والمالية العامه - كلية الحقوق - جامعة عين شمس.

أ.د/ إبراهيم عيد نايل (مشرفاً وعضواً)

أستاذ ورئيس قسم القانون الجنائى - كلية الحقوق - جامعة عين شمس.

أ.د/ عمر محمد سالم (عضواً)

استاذ القانون الجنائى وعميد كلية الحقوق - جامعة القاهرة

أ.د مصطفى فهمى الجوهري (مشرفاً وعضواً)

أستاذ القانون الجنائى - كلية الحقوق - جامعة عين شمس.

الدراسات العليا

بتاريخ / /

أُجيزت الرسالة:

ختم الإجازة:

موافقة مجلس الجامعة

موافقة مجلس الكلية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ
أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا
جَهُولًا ﴾^(١)

"تعلموا العلم، فإن تعلمه لله خشية وطلبه عبادة،
ومزاكركته تسبيح والبحث عنه جهاد، وتعليمه لمن لا
يعلمه صدقة، وبزلة لأهله قرينة، والاليس في الوحدة
والصاحب في الخلوة ومنار السبيل إلى الجنة....."^(٢)
معاذ بن جبل

(١) الآية رقم (٧٢) سورة الأحزاب.

(٢) ابن القيم الجوزية - "مفتاح دار السعادة" القاهرة ٧٢١هـ، دار الكتب العربية ١٤١٩-١٩٩٨، الناشر محمد علي بيضون، ص ١٢٨.

الإهداء

إلى الحبيب المصطفى ... نبي الرحمة
إلى النسمة الحانية والعقل الرشيد ... أمي وأبي
إلى النور الذي يطوف في سمائي ... اخوتي
إلى أستاذي الأول الذي علمني الف باء القراءة
إلى كل من أخذ بيدي في هذا الطريق ، وقادني للخير
إلى الاجيال القادمة ليستشفوا كيف كان الاباء والاجداد يفكرون
كيف كانوا يحلمون !!!!!

هل يستطيع أحد أن يشكر الشمس لأنها أضاءت الدنيا
لكني حاولت رد جزء من جميلكم بأن أكون كما أردتموني
نشكركم جميعكم على جهودكم معنا
وابعث لكم فيض الشكر والامتنان وخالص تراتيل الدعاء

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿لئن شكرتم لأزيدنكم ولئن كفرتم إن عذابي لشديد﴾

صدق الله العظيم

(الآية ٧ من سورة ابراهيم)

بعناية عزة الله جلت قدرته وعلت كلمته، وبمعجزات سيد زمرة الأنبياء، وقدوة فرقة الأصفياء محمد المصطفى صلى الله عليه وسلم كثيرة البركات، وبمؤازرة قدس أرواح حماية الأربعة أبي بكر وعمر وعثمان وعلي رضوان الله تعالى عليهم أجمعين... والحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل بقايا من أهل العلم، يدعون من ضلّ إلى الهدى، ويصبرون منهم على الأذى، يحيون بكتاب الله الموتى، ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين، وتأويل الجاهلين.....

- سطر ابن القيم الجوزية في كتابة مفتاح دار السعادة نقلا عن معاذ بن جبل "تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ ، فَإِنَّ تَعَلُّمَهُ لِلَّهِ خَشْيَةٌ ، وَطَلَبُهُ عِبَادَةٌ ، وَمَذَاكِرَتُهُ تَسْبِيحٌ ، وَالْبَحْثُ عَنْهُ جِهَادٌ ، وَتَعْلِيمُهُ لِمَنْ لَا يَعْلَمُهُ صَدَقَةٌ ،....."

وزادنا الحارث بن أسد بن عبد الله البصري في مدح العلم ابیاتا
علم العليم و عقل العاقل اختلفا..... بأي منهما قد احرز الشرفا
فالعلم قال انا احرزتُ غايته..... والعقل قال انا الرحمن بي عرفا
فافصح العلم افصاحا وقال له..... باينا الله في فرقانه اتصفا
فبان للعقل ان العلم سيده..... فقبل العقل راس العلم و انصرفا

شكر وتقدير

الحمد لله الذي تتم بنعمته الصالحات، والشكر له كما ينبغي لجلال وجه العظيم فقد سدّد الخطي، وشرح الصدور، ويسر الامور، فلة الحمد حمداً كثيراً مباركاً فيه ملئ السموات والارض وملئ ما بينهما، واصلى واسلم على خير خلق العالمين سيدنا محمد بن عبد الله وعلى الة وصحبة ومن والاه وسلم تسليما كثيرا .

ومن هذا المنطلق فإنني اسجد لله عز وجل شاكرًا له نعمته التي من بها على فهي لاتعد ولا تحصى، وأشكره على ان هداني لاختيار موضوع هذا البحث بعنوان "الحماية الجنائية للأسواق من التحايل على دفع رسوم الاغراق- دراسة مقارنة". وأعانني على إتمامه كما شاء واسالة ان يتقبله مني ويجعله خالصا لوجهة الكريم.

كما أشكره إذ وفقني بالتلمذ على يد عالم جليل، واستاذ فاضل يحمل من الاخلاق الرفيعة والصفات الكريمة ما يعجز اللسان عن وصفها والوفاء بحقة العالم الجليل صاحب الرفعة الأستاذ الدكتور/ مصطفى فهمى الجوهري استاذ القانون الجنائى بكلية الحقوق جامعة عين شمس، الذى تعهدنى برعايته وأحاطنى بكرمة ونبل خلقة من اول لحظة شرفت بلقائه والذي كان عوناً لنا في بحثنا هذا ونورا يضيء الظلمة التي كانت تقف أحياناً في طريقنا. إلى من زرع التفاؤل في دربنا وقدم لنا المساعدات والأفكار والمعلومات، ربما دون ان يشعر بدوره، فقد ذلل لنا الصعاب وامننا بصائب النصح والتوجيه، فوجدت فيه تواضع العالم ورحاب صدر الاب، والذي تفضل بقبول سيادته الاشراف على هذا البحث المتواضع.

لذا يشرفنى بكل الحب والتقدير أن اتقدم لسعادته بأسمى آيات التقدير وخالص الامتنان سائلاً المولى عز وجل ان يديم عليه تمام الصحة والعافية ويجعله الله منارة للعلم نهتدى بها وان يسدد خطاه وجزاه الله عنى خير الجزاء
واذا كنت أفخر بأن إعداد هذا البحث قد تم تحت اشراف العالم الجليل صاحب الرفعة الاستاذ الدكتور / مصطفى فهمى الجوهري.

فإننى بذات القدر أفخر بأن تضم لجنة مناقشته الاستاذ الدكتور / عبد الله عبد العزيز الصعيدى - استاذ الاقتصاد والمالية العامة بكلية الحقوق جامعة عين شمس، واتقدم لسيادته بخالص شكرى وعظيم امتنانى لتفضله بالموافقة على الاشتراك فى مناقشة هذا البحث بالرغم من كثرة مشاغلة العلمية تلك هى شيم العلماء .

كما اتقدم بخالص الشكر والتقدير للأستاذ الدكتور / ابراهيم عيد نايل استاذ ورئيس قسم القانون الجنائى بكلية الحقوق جامعة عين شمس، لما قدمه لى من نصح وتوجيه وارشاد، ولم يبخل على من علمه الوفير ووقته الثمين بالإشراف على هذا البحث المتواضع لذا فأتقدم لسيادته بخالص الشكر متمنيا من الله ان يجازيه عنى خير الجزاء .

كما اتقدم بخالص الشكر والتقدير للأستاذ الدكتور / عمر محمد سالم استاذ القانون الجنائى وعميد كلية الحقوق جامعة القاهرة ووزير الدولة للشئون القانونية والنيابية سابقا، لموافقته على الاشتراك بلجنة المناقشة والحكم ليريد الله ان اتشرف بتوجيه سيادته ونصحه وإرشاده وما يراه سيادته اضافة بلا شك متمنيا من الله لسيادته دوام الصحة والعافية .

وأتقدم بعظيم الشكر والامتنان لكل من شرفنى بحضور هذه المناقشة من أهلى، وزملائي، وأصدقائي وباقي الحضور طبتم جميعا وطاب ممشاكم.
واسأل الله عز وجل أن اكون قد وفقت فى هذا البحث وأن يغفر لى ما فيه من سهو او نقصان فالكمال لله وحده واخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين .

الباحث،،

مقدمة عامة

القانون هو إرادة تنظيم المجتمع على نحو معين وفى سبيل بلوغ أهداف معينة وكثيراً ما يحدث في غمرة سعى القانون وراء تحقيق هذه الأهداف ألا يتمسك بالحقبة الاجتماعية، وأن يعول عوضاً عنها على مركبات فكرية يتخذ منها وسيلة لغاية.

وعلى ذلك أنه ليس من الممكن فهم نظام القانون الجنائي - وهو ليس مجرد أمر أو نهى بل أيضاً أسلوب علاقات إنسانية واجتماعية منظمة قانوناً بل وليس من الممكن بصفة خاصة إعداد قانون جنائي للمستقبل دون تملك أو إحاطة بالأسس النفسية والاجتماعية التي ساهمت في تكوين الأول وستسهم في تكوين الثاني، دون معرفة البيئة الإنسانية والاجتماعية التي نما فيها القانون والتي تطبق عليها قواعد القانون الجنائي الحالي والتي ستطبق عليها قواعد القانون الجنائي القادم.

إن القانون الجنائي يهدف إلى صيانة ركائز المجتمع وكيانه ودعائمه في كل زمان ومكان وهذا يقتضى علاج أهداف لا بد من بلوغها على أية حال لما فيها من صفة الأولوية والحيوية في حياة المجتمع.

ولا شك أن المشرع الجنائي قد أمضى قروناً وأجيالاً يمارس نشاطه فى التجريم والعقاب بغير وعى للفلسفات التي يتبعها في معظم الأحيان الأمر الذى يلقى مسؤولية على عاتق رجال القانون في دراسة هذه الفلسفات، باعتبارهم صفوة الفكر وعماد نهضته بما وهبهم الله من العلم والمعرفة.

وقد ترتب على ذلك أن زاد اهتمام رجال القانون بالبحث والتتقيب وراء كل جديد خاصة بعد أن اشتد صراع المذاهب واتسع نطاق التجريم مما فتح أفقاً جديدة لذلك. ومن ثم لم يعد لرجل القانون، أن يجلس منكشاً في جانب من جوانب القانون منتظراً إصدار المشرع للنصوص القانونية لتفسير مقاصده، بل يتناول هذه النصوص القانونية بين حين وآخر بإبداء رأيه في نص أو كلمة

تعالج أوجه النقص أو القصور أو ترفع اللبس أو تتسق مع مبدأ المشرع في موضع آخر أو تقرير مدى اتفاقها مع المبادئ القانونية الصحيحة.

ولقد ألقى على عاتق رجال القانون واجباً أعظم مما ألفوه في أي وقت مضى وهو هداية المشرع في تكوين هذه الإرادة بغير أن يفرضوا فلسفاتهم وأن يعملوا على تأصيل الأحكام القانونية في ضوء المصالح الاجتماعية التي يجب على المشرع حمايتها طبقاً لمقتضيات كل عصر وظروف الحياة الاجتماعية المتطورة وما يسوده من تيارات ومذاهب وسوف يبقى دائماً المشرع صاحب الحق في اختيار النص التشريعي الوضعي لعلاج أوجه النقص أو القصور في الهيكل التشريعي للمجتمع.

فمن بين الأحكام القانونية التي تلح عن كشف الغموض عنها موضوع التحايل على دفع رسوم الإغراق حيث أن من أهم ملامح النظام العالمي الجديد الذي يسود العالم الآن هو التحول إلى نظام السوق الحرة إلى الدرجة التي جعلت البعض يقول أن العولمة تعنى انتشار رأسمالية السوق الحرة إلى كل دول العالم، ومن أهم الأسس التي يقوم عليها نظام رأسمالية السوق الحرة "المنافسة" من أجل جذب أكبر عدد من المشتريين لبيع أكبر كمية ممكنة بأعلى سعر ممكن وتحقيق أقصى ربح.

والمنافسة أمر طبيعي وسلوك بشري غريزي، ولكن الوسائل التي يتبعها المنافسين فيها ما هو حسن ويفيد الجميع مثل تطوير المنتجات وزيادة جودتها وتقليل التكاليف من أجل تخفيض الأسعار ومنح التسهيلات البيعية، ومنها ما هو سيئ وضار مثل الاحتكار والإعلانات الكاذبة والتميز السعري والإغراق والتحايل على دفع رسوم الإغراق..... إلخ لتؤدي في النهاية إلى إقصاء الآخرين والقضاء عليهم.

ولما كان الإغراق أحد أهم ممارسات المنافسة غير المشروعة بالتجارة الدولية والذي يؤدي إلى الإضرار بالصناعة المحلية، شهد العالم في الفترة الأخيرة تحولات واضحة في النظام التجاري الدولي المتعدد الأطراف، ولقد

صاحبت الدعوة إلى تحرير التجارة ظهور موجه من الحماية الجديدة مع تزايد حدة المنافسة في الأسواق العالمية.

والإغراق التجاري يعد من إحدى أساليب التجارة الدولية غير المشروعة والذي يؤثر بدروه على المنافسة في الأسواق المحلية والدولية الأمر الذي دفع الكثير من الدول إلى سن تشريعات خاصة تعمل على مكافحة سياسة الإغراق وخصوصاً في الفترة الأخيرة حيث بات استخدام سياسة الإغراق من قبل بعض المنتجين والمستوردين والمصدرين هو أمر لا تقبله السياسة الحمائية الدولية وخصوصاً بعد اتفاقية الجات ١٩٩٤ واتفاقيات جولة أوروغواي وإنشله منظمة التجارة الدولية وخصوصاً بعد أن شهد العالم ثورة من المعلومات والاتصالات مما جعل منه قرية صغيرة ، والتي كان لها اثر كبير على زيادة حجم أو لها نطاق السوق العالمية، وارتفاع وزن التجارة الدولية في الاقتصاد العالمي.

ومن المعلوم أن الإغراق يعد من أهم موضوعات التجارة الدولية فكان لدراسة التجارة الدولية من حيث تعريفها وخصائصها أهمية للوقوف على حقيقة لتجارة الدولية ومدى مشروعية الأعمال التي تتم تحت مظلتها وأيضاً بيان مجالات التجارة الدولية حتى يتبين لنا معرفة ما إذا كان يوجد إغراق أو تحايل على دفع رسوم أم لا .

كما أشارت أن الإغراق يعد من موضوعات التجارة الدولية فإن سياسة الإغراق تؤثر وبشكل مباشر على الأسواق، ولدراسة الأسواق أهمية في الوصول إلى العلم الكافي بأسعار وأثمان السلع المعروضة في السوق المغرقة وبيان ما إذا كان هناك إغراق أم لا؟

وعندما أدركت مجموعة من الدول خطورة الإغراق وما يحدثه من آثار سلبية على الاقتصاد القومي سنت تلك الدول قوانين منفردة لمكافحة هذه الجريمة واستخدمت مجموعة من العقوبات للحد منها، وكان أبرزها هو فرض رسوم مكافحة الإغراق.